الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأول

المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

مديرية التطبيق والترقيق

الرقم: 940 /م ع و ع إ/م ت ت/م ف ت م/2018

الجزائر في 05 سبتمبر 2018

السيد رئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية الكاليتوس ولاية الجزائر

الموضوع : ف/ي استفسار .

المرجع : إرسالكم رقم 892 المؤرخ في 29 أوت 2018.

13 DEC 2018

تفضلتم بموجب إرسالكم المشار إليه في المرجع أعلاه، بالاستفسار عن مدى إخضاع مشروع قرار تعليق عقد العمل غير المحدد المدة للسيد [redacted]، في منصب شغل حارس، للتأشيرة القبلية المنوطة بمصالح الرقابة المختصة، بعد وضعه مجددا في حالة ديمومة لشغل عهدة انتخابية بصفة مندوب خاص بالملحقة الإدارية القصر الأحمر .

وتشيرون بهذا الصدد، إلى أن مصالح الرقابة المالية للولاية، رفضت التأشيرة على مشروع قرار انتداب المعني وطلبت إعداد مشروع قرار داخلي يتضمن تعليق عقد عمله في منصب شغله إلى غاية انتهاء مهامه الانتخابية، دون إخضاعه إلى تأشيرة مصالحها .

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن وضعية الانتداب تخص الموظفين دون الأعوان المتعاقدين، لذا ونظرا لطبيعة المهام الانتخابية التي تهدف إلى خدمة الصالح العام، فقد تم السماح بتعليق عقود الأعوان المتعاقدين المستخدمين بعقود غير محددة المدة، إلى غاية انتهاء عهدتهم، تجنبا لفسخ هذه العقود .

كما تجدر الإشارة، إلى أنه وعملا بأحكام التعليمة الوزارية المشتركة المؤرخة في 01 مارس 2015، المعدلة للتعليمة الوزارية المشتركة رقم 6853 المؤرخة في 11 جوان 2011، المتعلقة بتنفيذ الرقابة المسبقة على قرارات تسيير المستخدمين التابعين للإدارة البلدية، فإن مشاريع القرارات التي تخضع إلى التأشيرة تم تحديدها على سبيل الحصر ولا تتضمن قرار تعليق عقد عمل المعني، في حين يخضع لتأشيرة مصالح الرقابة المالية المختصة، وفقا لأحكام المادة 05 من المرسوم التنفيذي رقم 92- 414 المؤرخ في 14 نوفمبر 1992، المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها .

تقبلوا، السيد الرئيس، عبارات التقدير والاحترام.

مدير التطبيق و التدقيق

ر. رمضان

نسخة للإعلام إلى:

السيد رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية الجزائر